

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب

مؤشرات قد تدل ارتباطا بعمليات غسل الأموال:

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أوجرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
 - رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غيرواضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استر اتيجية الاستثمار المعلنة.
 - محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
 - صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أوعدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

• قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.



- محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
 - طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
 - انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.



أدوار مجلس الإدارة في سياسة مكافحة تمويل الإرهاب:

- ١- اعتماد سياسة وإجراءات سياسة مكافحة تموىل الإرهاب.
 - ٢- الاشراف على تطبيق سياسة مكافحة تمويل الإرهاب.
- ٣- اعتماد أنظمة الرقابة الداخلية -بما في ذلك النظام المحاسبي- والتحقق من سلامتها وملاءمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت.
- ٤- تشكيل لجنة مراجعة داخلية برئاسة أحد أعضاء مجلس الإدارة لمتابعة وتقييم أنظمة الرقابة الداخلية والتأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللو ائح
 والتعليمات من الجهات الاشر افية.
 - ٥- حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.
 - ٦- التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللو ائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفايتها وملاءمتها.
 - ٧- تعيين المراجع الداخلي، وتحديد أتعابه ومكافآته، ودراسة تقاريره ومراجعتها، ومتابعة الخطط التصحيحية.

- ٨- اعتماد التقارير المالية والحسابات الختامية و بعد مراجعتها ودراستها والتأكد من دقتها ومدى مو افقتها للأنظمة واللو ائح والتعليمات، والمعايير
 المحاسبية،
 - ٩- متابعة التدابير الوقائية لمكافحة تمويل الإرهاب في الجمعية.
 - ١٠- متابعة واعتماد تقارير المراجع الداخلي ولجنة المراجعة الداخلية.



مؤشرات قد تدل ارتباطا بعمليات جرائم تمويل الإرهاب:

- إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
 - رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
 - صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أوعدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

• انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

آلية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات تمويل الإرهاب:

تلتزم الجمعية عند اشتباها أو إذا تو افرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل متحصلات أو في ارتباطها أو علاقتها بعمليات تمويل الإرهاب أو أنها سوف تستخدم في تلك العمليات بما في ذلك محاولات إجراء مثل هذه العمليات؛ أن تلتزم بالآتي:

1- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر عن العملية المشتبه بها وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتو افرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.

٢- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحربات المالية من معلومات إضافية.



٣- يُحظر على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء إداراتها التنفيذية أو العاملين فيها؛ تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلّقة بذلك قد قُدّمت أو سوف تُقدّم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أنّ تحقيقاً جنائيًّا جارٍ أو قد أُجري. ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة.

٤- لا يترتب على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة التنفيذية أو العاملين فيها؛ أي مسؤولية تجاه المبلغ
 عنه عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.



ملحق

مؤشرات مخاطر تمويل الإرهاب

المسؤول عن الاجراء	الإجراءات الوقائية	الإجراءات المناسبة	الأخطار المتوقعة / المؤشرات	٩
البرامج	التحقق من إثباتات المستفيدين	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	أن يتقدم لطلب خدمة من الجمعية أحد المشتبهين في الإرهاب	1
الموارد البشرية	التحقق ورفع البيانات لجهة الاختصاص	اتخاذ الإجراءات المعتمدة نذلك	ان يتقدم للعمل في وظائف الجمعية من له أي علاقة سابقة مشبوهة	2
العلاقات العامة	الابلاغ فورا للجهات الرسمية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	الاشتباه في الحسابات الوهمية في وسائل التواصل العامة	3

البرامج	التحقق من إثباتات المستفيدين	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	أن يتقدم لطلب الدعم جهات أو افراد مجهولين	4
البرامج	منع أي تبرعات لجهات خارجية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة	أن يتم طلب الدعم لجهات أو أفراد خارج المملكة	5
الاستثمار	منع أي استثمارات خارجية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	أن يتم عرض مشاريع استثمارية على الجمعية من جهات غير معروفة	6



الإجراءات المتبعة في حالة الاشتباه في أن الأموال أو بعضها لها علاقتها بعمليات تمويل الإرهاب: 1- اللاغ الادارة العام قالت حريات المالية فم يأمرشكا، مراشير عن العملية المشتبه ما متنور ها بتقرير مفصل

ا- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر عن العملية المشتبه بها, وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.

٢- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.

٣- يُحظر على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء إداراتها التنفيذية أو العاملين فيها؛ تنبيه العميل أو أي شخص
 آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلّقة بذلك قد قُدّمت أو سوف تُقدّم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أنّ تحقيقاً جنائيًا جارٍ أو
 قد أُجري. ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة.



مؤشرات مخاطر غسل الأموال

المسؤول عن الاجراء	الإجراءات الوقانية	الإجراءات المناسبة	الأخطار المتوقعة/ مؤشرات لعمليات غسل الاموال	م
المحاسب	متابعة الحسابات البنكية للجمعية بشكل دوري	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	تحويل مبالغ كبيرة مجهولة المصدر لحسابات الجمعية	1
المحاسب	لا يسمح باستقبال الاموال الا من داخل المملكة	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	الابلاغ عن أي اموال قد ترد من خارج المملكة	2
المحاسب	الابلاغ للجهات الرسمية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	البرامج والمشاريع الوهميه	2
المحاسب	الابلاغ للجهات الرسمية	اتخاذ الإجراءات المعتمدة لذلك	تقديم تبرعات للجمعية من جهات مشبوهة	3

٤- لا يترتب على الجمعية وأي من مديريها أو أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة التنفيذية أو العاملين فيها؛ أي مسؤولية تجاه المبلغ
 عنه عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.

اعتماد مجلس الإدارة

